مبادىء ومنجزات علمية جديدة ، وأنه ينبغي أن يستمر بصورة مناسبة بذل جهود تهدف إلى حظر هذه الأنواع الجديدة والمنظومات الجديدة من أسلحة التدمير الشامل ،

وإذ تعرب مرة أخرى عن إيمانها الراسخ ، في ضوء المقررات المتخذة في الدورة الاستثنائية العاشرة ، بأهمية عقد اتفاق أو اتفاقات لمنع استخدام التقدم العلمي والتكنولوجي لاستحداث أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة ،

وإذ تلاحظ أن مؤتمر نزع السلاح قد نظر ، أثناء دورته المعقودة في عام ١٩٨٥ ، في البند المعنون « الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة : الأسلحة الاشعاعية » ،

واقتناعاً منها بأنه ينبغي استخدام جميع السبل والوسائل لمنع استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة ،

وإذ تأخذ في اعتبارها الجزء المتعلق بهذه المسألة من تقرير مؤتمر نزع السلاح[٣١] ،

١ - **تؤكد مرة أخرى** على ضرورة حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة ؛

٢ - **ترجو** من مؤتمر نزع السلاح ، في ضوء أولوياته الحالية ، أن يبقي دائما قيد الاستعراض ، بمساعدة فريق خبراء ، يعقد دوريا ، المسألة المتعلقة بحظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة ، بغية إبداء توصيات ، عند الاقتضاء ، بشأن إجراء مفاوضات محددة عن الأنواع التي يتم تعيينها من تلك الأسلحة ؛

٣ - **تطلب** إلى جميع الدول أن تسهم فور تعيين أي نوع جديد من أنواع أسلحة التدمير الشامل ، في البدء في مفاوضات تتعلق بحظرها مع العمل في الوقت نفسه على وقف استحداثها العملي ؛

٤ - **تحث مرة أخرى** جميع الدول على الامتناع عن اتخاذ أي إجراء يمكن أن يؤثر تأثيرا ضارا على الجهود التي تهدف إلى منع ظهور أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة ؛

٥ - **تطلب مرة أخرى** إلى جميع الدول أن تبذل جهوداً كي تضمن أن الانجازات العلمية والتكنولوجية لن تستخدم في النهاية إلا للأغراض السلمية ؛

٦ - **ترجو** من الأمين العام أن يحيل إلى مؤتمر نزع السلاح جميع الوثائق المتعلقة بنظر الجمعية العامة في هذا البند في دورتها الأربعين ؛

٧ - **ترجو** من مؤتمر نزع السلاح أن يقدم تقريراً عن النتائج المحرزة إلى الجمعية العامة للنظر فيه في دورتها الحادية والأربعين ؛

٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المعنون « حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة : تقرير مؤتمر نزع السلاح » .

الجلسة العامة ١١٣
١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٩١/٤٠ - تخفيض الميزانيات العسكرية

ألف

إن الجمعية العامة ،

إذ يساورها بالغ القلق إزاء التصاعد المستمر في سباق التسلح وتزايد النفقات العسكرية مما يشكل عبئاً ثقيلاً على اقتصادات جميع الدول ويترك آثارا بالغة الضرر على السلم والأمن العالميين ،

وإذ تعيد مرة أخرى تأكيد أحكام الفقرة ٨٩ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة[٣٠] ، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح ، التي تنص على أن التخفيض التدريجي للميزانيات العسكرية بالاتفاق المتبادل من حيث الأرقام المطلقة أو بنسب مئوية معينة مثلاً ، خاصة من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول الأخرى الهامة من الناحية العسكرية ، سيسهم في كبح سباق التسلح وسيزيد إمكانيات إعادة تخصيص الموارد المستخدمة حاليا في الأغراض العسكرية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ولاسيما لفائدة البلدان النامية ،

واقتناعاً منها بأن تجميد وتخفيض الميزانيات العسكرية سيكون له آثار مواتية على الحالة الاقتصادية والمالية العالمية وأنه قد يسهل الجهود المبذولة لزيادة المساعدة الدولية للبلدان النامية ،

---

(٣١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٢٧ (A/40/27 و Corr.1) ، الفقرات ١٠٢ و ١٠٥ إلى ١٠٩ .

وإذ تشير إلى أن جميع الدول الأعضاء أكدت من جديد بالإجماع وبشكل قاطع ، في دورتها الاستثنائية الثانية عشرة ، وهي الدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ، صحة الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة ، فضلاً عن التزامها رسمياً بهذه الوثيقة[٣٢] ،

وإذ تشير أيضاً إلى أن إعلان اعتبار الثمانينات عقد الأمم المتحدة الثاني لنزع السلاح ، ينص على أنه ينبغي في خلال هذه الفترة بذل جهود جديدة للتوصل إلى اتفاق بشأن تخفيض النفقات العسكرية وإعادة تخصيص الموارد الموفرة على هذا النحو ، للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، لاسيما لفائدة البلدان النامية[٣٣] ،

وإذ تشير كذلك إلى أحكام قرارها ٨٣/٣٤ واو المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ التي أعيد تأكيدها في قراراتها ١٤٢/٣٥ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٢/٣٦ ألف المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٩٥/٣٧ ألف المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨٤/٣٨ ألف المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٦٤/٣٩ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، التي رأت فيها أنه ينبغي إعطاء زخم جديد للمحاولات الرامية إلى التوصل إلى اتفاقات لتجميد النفقات العسكرية أو تخفيضها أو الحد منها بأية صورة أخرى ، على نحو متوازن ، بما في ذلك اتخاذ تدابير ملائمة للتحقق تكون مرضية لجميع الأطراف المعنية ،

وإذ تعلم بشتى المقترحات المقدمة من الدول الأعضاء وبالأنشطة التي تم الاضطلاع بها حتى الآن داخل إطار الأمم المتحدة في ميدان تخفيض الميزانيات العسكرية ،

وإذ ترى أن التوصل إلى اتفاقات دولية بشأن تخفيض النفقات العسكرية ينبغي أن يعتبر الهدف الأساسي من تحديد وتفصيل المبادىء التي ينبغي أن تنظم الإجراءات الأخرى للدول من حيث تجميد الميزانيات العسكرية وتخفيضها وكذلك الأنشطة الأخرى الجارية داخل إطار الأمم المتحدة والمتصلة بمسألة تخفيض الميزانيات العسكرية ،

وإذ تحيط علماً بتقرير هيئة نزع السلاح عن الأعمال المنجزة في دورتها لعام ١٩٨٥ بشأن البند المعنون « تخفيض الميزانيات العسكرية »[٣٤] ،

١ ـ **تعلن مرة أخرى اقتناعها** بإمكانية التوصل إلى اتفاقات دولية بشأن تخفيض الميزانيات العسكرية دون مساس بحق جميع الدول في الأمن غير المنقوص ، وفي الدفاع عن النفس وفي السيادة ؛

٢ ـ **تناشد** جميع الدول ، وعلى الأخص أكثرها تسلحاً ، ريثما يتم عقد اتفاقات بشأن تخفيض النفقات العسكرية ، أن تمارس ضبط النفس في نفقاتها العسكرية بغية إعادة تخصيص الأموال الموفرة على هذا النحو للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، لاسيما لفائدة البلدان النامية ؛

٣ ـ **تؤكد من جديد** إمكانية إعادة تخصيص الموارد البشرية والمادية ، الموفرة عن طريق تخفيض النفقات العسكرية ، للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، لاسيما لفائدة البلدان النامية ؛

٤ ـ **ترجو** من هيئة نزع السلاح أن تواصل في دورتها الموضوعية لعام ١٩٨٦ النظر في البند المعنون « تخفيض الميزانيات العسكرية » ، وأن تضع في هذا السياق اللمسات الأخيرة للمبادىء التي ينبغي أن تنظم إجراءات الدول في ميدان تجميد النفقات العسكرية وتخفيضها بناءً على ورقة العمل المرفقة بتقريرها[٣٥] ، فضلاً عن الاقتراحات والأفكار الأخرى بشأن الموضوع ؛

٥ ـ **توجه من جديد أنظار** الدول الأعضاء إلى أن تحديد وتفصيل المبادىء التي ينبغي أن تنظم الإجراءات الأخرى للدول من حيث تجميد الميزانيات العسكرية وتخفيضها يمكن أن تسهم في التوفيق بين آراء الدول وإيجاد الثقة فيما بينها مما يفضي إلى التوصل إلى اتفاقات دولية بشأن تخفيض الميزانيات العسكرية ؛

٦ ـ **تحث** جميع الدول الأعضاء ، وعلى الأخص أكثرها تسلحاً ، أن تعزز استعدادها للتعاون على نحو بناء بغية التوصل إلى اتفاقات لتجميد النفقات العسكرية أو تخفيضها أو الحد منها بأية صورة أخرى ؛

٧ ـ **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المعنون « تخفيض الميزانيات العسكرية » .

الجلسة العامة ١١٣
١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

---

(٣٢) المرجع نفسه ، الدورة الاستثنائية الثانية عشرة ، المرفقات ، البنود ٩ إلى ١٣ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/S-12/32 ، الفقرة ٦٢ .

(٣٣) انظر القرار ٤٦/٣٥ ، المرفق ، الفقرة ١٥ .

(٣٤) انظر : **الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٤٢** (A/40/42) ، الفقرة ٢٨ .

(٣٥) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٤٢ (A/40/42) ، المرفق الثاني .

بـــاء

إن الجمعيـة العامـة ،

إذ يسـاورها بالـغ القلـق إزاء سباق التسلح والاتجاهـات الحالية نحو زيادة معدل نمـو النفقات العسكرية إلى حد أبعد ، وتبديد الموارد البشرية والاقتصاديـة الـذي يدعـو إلى الاستيـاء وما يمكن أن تكون له من آثار ضارة بسلم العالم وأمنه ،

وإذ تـرى أن التخفيض التدريجي للنفقات العسكرية على أساس متبادل متفق عليه تدبير يمكن أن يسهم في الحـد من سباق التسلح ويزيد من فرص إعادة تخصيص الموارد التي تستخدم الآن في الأغـراض العسكريـة لاستخدامهـا في التنميـة الاقتصاديـة والاجتماعية وبصفة خاصة لصالح البلدان النامية ،

واقتنـاعـاً منهـا بأن هذا التخفيض يمـكن بـل ينبغـي الاضطلاع بـه على أساس متبادل متفق عليه دون إلحاق ضـرر بالأمن الوطني لأي بلـد ،

وإذ تؤكـد من جديـد اقتناعهـا بأن أحكام تحديد النفقات العسكرية والإبلاغ عنها ومقارنتها والتحقق منها يتعين أن تكون عناصر أساسية في أي اتفاق دولي يتعلق بتخفيض هذه النفقات ،

وإذ تشـير إلى أنه تم وضع نظام دولي للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية عملاً بقرار الجمعية العامة ١٤٢/٣٥ باء المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، وإلى أن تقارير وطنية عن النفقات العسكرية ترد الآن من عدد من الدول الأعضـاء من مناطق جغرافية مختلفة ، وتتبع نظم ميزنة ونظم محاسبية مختلفة ،

وإذ تـرى أن توسيع نطاق المشاركة في نظام إبلاغ الـدول الواقعة في مناطق جغرافية مختلفة وتمثل نظم ميزنة مختلفة يشجع على زيادة صقلـه ويزيد الثقة بين الدول بالإسهام في إيجاد قسط أكبر من الصراحة في المسائل العسكرية ،

وإذ تؤكـد أن الأنشطة والمبادرات المذكورة أعلاه فضلاً عن الأنشطة الأخرى الجارية داخل الأمم المتحدة والمتصلة بتخفيض النفقات العسكرية لها هدف هو تيسير المفاوضات المقبلـة التـي تستهدف إبرام اتفاقات دولية بشأن تخفيض النفقات العسكرية ،

وإذ تشـير إلى قرارهـا ٩٥/٣٧ باء المؤرخ في ١٣ كانـون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي رجت فيـه من الأمين العام أن يقوم بمساعدة فريق من الخبراء المؤهلين وبالتعاون الطوعـي للـدول ، بالاضطلاع بمهمة وضع أرقام قياسية للأسعار والتعادلات في القـوة الشرائية للنفقات العسكرية للدول المشتركة ،

وقـد درسـت تقرير الأمين العام[٣٦] الذي يتضمـن تقريـر فريق الخبراء المعني بتخفيض الميزانيات العسكرية ،

١ ـ **تحيـط علـماً مع التقديـر** بتقرير فريـق الخبـراء المعني بتخفيض الميزانيات العسكرية ؛

٢ ـ **تعـرب عن تقديرهـا** للأمين العام ولفريق الخبراء الذي ساعده في إعداد التقرير ؛

٣ ـ **تشيـد** بالتقرير وبما توصل إليه من استنتاجـات وتوصيات وتعتبرها جديرة باهتمام الدول الأعضاء كافة ؛

٤ ـ **ترجـو** من الأمين العام أن يتخذ الترتيبات اللازمة لاستنسـاخ هذا التقريـر وإصـداره بوصـفـه من منشـورات الأمم المتحدة[٣٦] ؛

٥ ـ **تدعـو جميع** الدول الأعضاء إلى أن تقدم للأمين العام في موعد لا يتجاوز ١٥ نيسان/أبريل ١٩٨٦ وجهات نظرها بشأن التقرير ، وأن تقترح تدابير أخرى بغية تسهيل التوصل إلى اتفاقات دولية في المستقبل لتخفيض النفقات العسكرية ؛

٦ ـ **ترجـو** من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين تقريراً يتضمن آراء الدول الأعضاء بشأن هذا الموضوع ؛

٧ ـ **تحيـط علـماً أيضـاً مع التقديـر** بتقرير الأمـين العام الذي يتضمـن الـردود الـواردة في عام ١٩٨٥ من الـدول الأعضاء في إطار نظام الإبلاغ المشار إليه أعلاه[٣٧] ؛

٨ ـ **تؤكـد** الحاجة إلى زيادة عدد الدول المبلغة بهدف تحقيق أكبر قـدر ممكن من المشاركة من مناطق جغرافية مختلفة وتمثل نظم ميزنة مختلفة ؛

٩ ـ **تكـرر توصيتهـا** بأن جميع الدول الأعضاء ينبغي أن تقدم ، مستخدمة وسيلة الإبلاغ ، تقريراً سنويـاً إلى الأمـين العام ، في موعـد لا يتجـاوز ٣٠ نيسان/أبريـل ، عن نفقاتهـا العسكرية في آخر سنة مالية تتوفر عنها بيانات ؛

١٠ ـ **تقـرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المعنون « تخفيض الميزانيات العسكرية » .

الجلسـة العـامـة ١١٣
١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

---

(٣٦) A/40/421 . وقد صدر التقرير بعد ذلك تحت عنوان **تخفيض الميزانيات العسكرية : وضع أرقام قياسية للأسعار العسكرية والتعادلات في القوة الشرائية لمقارنة النفقات العسكرية** (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 86. IX. 2) .

(٣٧) A/40/313 و Add. 1-3 .